

مجلس الوزراء

قرار رقم (١) لسنة ٢٠١٢
بإعادة تشكيل اللجنة العليا لرعاية شؤون المعاقين

رئيس مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على القانون رقم (٧٤) لسنة ٢٠٠٦ بشأن رعاية وتأهيل وتشغيل المعاقين، المعدل بالقانون رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٠، وعلى المرسوم رقم (٦٠) لسنة ٢٠١١ بإعادة تسمية وتنظيم وزارة التنمية الاجتماعية، وعلى القرار رقم (٦٢) لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل اللجنة العليا لرعاية شؤون المعاقين، وعلى القرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٨ بإضافة عضو إلى تشكيل اللجنة العليا لرعاية شؤون المعاقين، وعلى القرار رقم (٤٤) لسنة ٢٠٠٨ بتعديل القرار رقم (٦٢) لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل اللجنة العليا لرعاية شؤون المعاقين، وبناءً على عرض وزيرة حقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية، وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعاد تشكيل اللجنة العليا لرعاية شؤون المعاقين برئاسة وزيرة حقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية وعضوية ممثلين عن القطاع الحكومي والقطاع الأهلي، على النحو التالي:

- ١- الشيخ دعيج بن خليفة آل خليفة
 - ٢- السيدة بدرية يوسف الجيب
 - ٣- السيدة منى جاسم الفتم
 - ٤- الدكتور خالد إسماعيل العلوي
 - ٥- السيد ماهر محمود العنيس
 - ٦- الدكتور علي عبدالصالح
 - ٧- المهندسة هدى عبدالله فخرو
 - ٨- المهندسة منى جاسم المطوع
 - ٩- السيد محمد عبدالله المطوع
- ممثلاً عن المؤسسة الوطنية لخدمات المعوقين.
ممثلاً عن وزارة حقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية.
ممثلاً عن وزارة حقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية.
ممثلاً عن وزارة التربية والتعليم.
ممثلاً عن وزارة الإسكان.
ممثلاً عن وزارة الصحة.
ممثلاً عن وزارة الأشغال.
ممثلاً عن وزارة الأشغال.
ممثلاً عن وزارة شؤون البلديات والتخطيط العمراني.

- ١٠- السيد أحمد جعفر الحايكي
 ١١- الدكتورة دنيا أحمد عبد الله
 ١٢- السيدة بدرية عبد اللطيف هجرس
 ١٣- السيد محمد حسن العوضي
 ١٤- عبد الرحمن صادق عسكر
 ١٥- السيد عثمان شريف الرئيس
 ١٦- الشيخ أحمد بن سلمان آل خليفة
 ١٧- السيد مكي عيسى أحمد عباس
 ١٨- السيد عادل سلطان المطوع
 ١٩- السيد جاسم محمد سيادي
- ممثلاً عن وزارة العمــــل.
 ممثلاً عن المجلس الأعلى للمرأة.
 ممثلاً عن هيئة شئون الإعلام.
 ممثلاً عن ديوان الخدمة المدنية.
 ممثلاً عن المؤسسة العامة للشباب والرياضة.
 ممثلاً عن غرفة تجارة وصناعة البحرين.
 ممثلاً عن الإتحاد البحريني لرياضة المعاقين.
 ممثلاً عن الاتحاد العام لنقابات عمال البحرين.
 ممثلاً عن المركز البحريني للحراك الدولي.
 ممثلاً عن الجمعية البحرينية لأولياء أمور
 المعاقين وأصدقائهم.

وتكون مدة العضوية في اللجنة المذكورة سنتين قابلة للتجديد.

المادة الثانية

تُصرف المكافآت المالية لرئيس وأعضاء اللجنة وفقاً للقواعد المعمول بها في هذا الشأن.

المادة الثالثة

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء
 خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٠ صفر ١٤٣٣هـ
 الموافق: ٤ يناير ٢٠١٢م